

## 130880 - قطع التتابع في صيام الكفارة بسبب المرض لا يضر

### السؤال

وقعت في الجماع في نهار رمضان وبدأت في صيام الكفارة فصمت حتى أكملت صيام سبعة وخمسين يوماً ، بعدها مرضت مرضاً شديداً لا أستطيع معه الصوم ، فقطعت الصيام يومين ، وبعدها استأنفت إلى أن أكملت ستين يوماً . فهل يكفي ذلك؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"قد أحسنت فيما فعلت والحمد لله ، والقطع بسبب المرض لا يضر ؛ لأن المرض عذر شرعي فالقطع به لا يضر ، فلما أكملت ثلاثة الأيام بعد ذلك فقد صح الصوم وأديت الكفارة والحمد لله" انتهى .